

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات  
" EGX ٣٠ Index ETF "

القوائم المالية عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية  
في ٣١ مارس ٢٠١٦  
وتقرير مراقبي الحسابات عليها

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF"  
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

القوائم المالية - عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦

صفحة	الفهرس
١	تقرير مراقبي الحسابات
٢	قائمة المركز المالي
٣	قائمة الدخل
٤	قائمة الدخل الشامل
٥	قائمة التغير في صافي أصول الصندوق
٦	قائمة التدفقات النقدية
٢٦-٧	ملخص لأهم السياسات المحاسبية والإيضاحات المتممة للقوائم المالية

تقرير مراقبي الحسابات

السادة / حملة وثائق صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF"

تقرير عن القوائم المالية  
راجعنا القوائم المالية المرفقة لصندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF" والمتمثلة في قائمة المركز المالي في ٣١ مارس ٢٠١٦ وكذا قوائم الدخل والدخل الشامل والتغير في صافي أصول الصندوق والتدفقات النقدية عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ، وملخص للسياسات المحاسبية الهامة وغيرها من الإيضاحات.

مسئولية مدير الاستثمار عن القوائم المالية  
هذه القوائم المالية مسؤولة مدير الاستثمار "شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار"، فمدير الاستثمار مسؤل عن إعداد وعرض القوائم المالية عرضاً عادلاً وواضحاً وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية، وتتضمن مسؤولية مدير الاستثمار تصميم وتنفيذ والحفاظ على رقابة داخلية ذات صلة بأعداد وعرض قوائم مالية عرضاً عادلاً وواضحاً خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة سواء ناتجة عن الغش أو الخطأ، كما تتضمن هذه المسؤولية اختيار السياسات المحاسبية الملائمة وتطبيقها وعمل التقديرات المحاسبية الملائمة للظروف.

مسئولية مراقبي الحسابات  
تقتصر مسؤوليتنا على إبداء الرأي على هذه القوائم المالية في ضوء مراجعتنا لها. وقد تمت مراجعتنا وفقاً لمعايير المراجعة المصرية وفي ضوء القوانين المصرية السارية. وتتطلب هذه المعايير منا الالتزام بمتطلبات السلوك المهني وتخطيط وأداء المراجعة للحصول على تأكيد مناسب بأن القوائم المالية خالية من أية تحريفات هامة ومؤثرة.

وتتضمن أعمال المراجعة أداء إجراءات للحصول على أدلة مراجعة بشأن القيم والإفصاحات في القوائم المالية. وتعتمد الإجراءات التي تم اختيارها على الحكم المهني للمراقب ويشمل ذلك تقييم مخاطر التحريف الهام والمؤثر في القوائم المالية سواء الناتج عن الغش أو الخطأ. ولدى تقييم هذه المخاطر يضع المراقب في اعتباره الرقابة الداخلية ذات الصلة بقيام مدير الاستثمار بإعداد القوائم المالية والعرض العادل والواضح لها وذلك لتصميم إجراءات مراجعة مناسبة للظروف ولكن ليس بغرض إبداء رأى على كفاءة الرقابة الداخلية لدى مدير الاستثمار. وتشمل عملية المراجعة أيضاً تقييم مدى ملائمة السياسات المحاسبية والتقديرات المحاسبية الهامة التي أعدت بمعرفة مدير الاستثمار وكذا سلامة العرض الذي قدمت به القوائم المالية.

وإننا نرى أن أدلة المراجعة التي قمنا بالحصول عليها كافية ومناسبة وتعد أساساً مناسباً لإبداء رأينا على القوائم المالية.

الرأي  
ومن رأينا أن القوائم المالية المشار إليها أعلاه تعبر بعدالة ووضوح، في جميع جوانبها الهامة، عن المركز المالي لصندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF" في ٣١ مارس ٢٠١٦، وعن أدائه المالي وتدفقاته النقدية عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ذلك التاريخ وذلك طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية وفي ضوء القوانين واللوائح المصرية ذات العلاقة بأعداد هذه القوائم المالية.

فقرة إيضاحية  
الأرقام المقابلة لكل من قائمة الدخل والدخل الشامل وقائمة التغير في صافي أصول الصندوق وقائمة التدفقات النقدية عن الفترة من ٢٢ يوليو ٢٠١٤ حتى ٣١ مارس ٢٠١٥ لم يتم مراجعتها ولم يتم إصدار تقرير فحص محدود عنها. مع الأخذ في الاعتبار أنه قد روعي متطلبات إطار إعداد التقارير المالية للأرقام المقابلة. بينما الأرقام المقابلة في قائمة المركز المالي تمثل أرقام ٣١ ديسمبر ٢٠١٥ والتي سبق مراجعتها وإصدار عنها تقرير غير متحفظ بتاريخ ٩ مارس ٢٠١٦.

تقرير عن المتطلبات القانونية والتنظيمية الأخرى  
بمسك "مدير الاستثمار" حسابات مالية منتظمة للصندوق تتضمن كل ما نص القانون ونظام الصندوق على وجوب إثباته فيها وقد وجدت القوائم المالية متفقة مع ما هو وارد بتلك الحسابات.

كما أنها تتماشى مع أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية ونشرة الاكتتاب الخاصة بهذا الصندوق وتعديلاتها وكذا الإرشادات الصادرة عن الهيئة العامة للرقابة المالية في هذا الشأن.



عباسي الغرياتي  
رقم القيد في سجل مراقبي حسابات  
الهيئة العامة للرقابة المالية ٢٧  
المتضامنون للمحاسبة والمراجعة EY  
محاسبون قانونيون

مراقبي الحسابات



أحمد جمال حمد الله العتريس  
رقم القيد في سجل مراقبي حسابات  
الهيئة العامة للرقابة المالية ١٣٦  
منصور وشركاهم برايس وترهاوس كوبرز  
محاسبون قانونيون واستشاريون

القاهرة في ٣٠ مايو ٢٠١٦

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX 30 Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة المركز المالي - في ٣١ مارس ٢٠١٦

٣١ ديسمبر ٢٠١٥	٣١ مارس ٢٠١٦	إيضاح	(جميع المبالغ بالجنيه المصري)
			الأصول المتداولة
			استثمارات مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
١٤,٤٧٦,٢٤٦	٢٤,٢٢٨,٧١٣	٩	أسهم
١٤,٤٧٦,٢٤٦	٢٤,٢٢٨,٧١٣		مجموع الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر
٨,٥٤٥	١٩٢,١٥٨	١٠	أرصدة مدينة أخرى
٢٧٢,٨٣٢	٣٩١,٧٥٣	١١	نقدية بالبنوك
١٤,٧٥٧,٦٢٣	٢٤,٨١٢,٦٢٤		مجموع الأصول
			الالتزامات
			أرصدة دائنة أخرى
٢٨٧,٢٩٦	٣٤٠,٤٩٥	١٢	مجموع الالتزامات
٢٨٧,٢٩٦	٣٤٠,٤٩٥		صافي أصول الصندوق العائدة لحاملي الوثائق القابل للاسترداد
١٤,٤٧٠,٣٢٧	٢٤,٤٧٢,١٢٩		عدد الوثائق القائمة
١,٩٣٠,٠٠٠	٣,٠٣٠,٠٠٠		القيمة الاستردادية للوثيقة
٧,٥٠	٨,٠٨		

الإيضاحات المرفقة من صفحة ٧ إلى صفحة ٢٦ تمثل جزء متمم للقوائم المالية

مدحت فتحى  
مدير العمليات  
شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار  
مدير الاستثمار

بلتون  
إدارة صناديق الاستثمار

شيرين فاضل  
العضو المنتدب  
شركة صناديق المؤشرات  
الجهة المؤسسة

القاهرة في ٢٥ مايو ٢٠١٦  
تقرير مراقبى الحسابات مرفق.

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX 30 Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة الدخل - عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦

الفترة المالية من	٣١ مارس ٢٠١٦	إيضاح	(جميع المبالغ بالجنيه المصري)
٢٢ يوليو ٢٠١٤ حتى			
٣١ مارس ٢٠١٥			
	١٧٢,٢٩٤	١٩٨,٤١٢	عوائد دائنة عن:
	٨٣,٤١٧	٢٦٩	توزيعات أرباح أسهم
	١٦,٠٠٠	٨,٠٠٠	فوائد وعوائد دائنة
	٢٧١,٧١٠	٢٠٦,٦٨١	عمولة استرداد وثائق
			إجمالي العوائد
	٢٩٣,٩٤٨	١,٦٣٩,٠٢٠	صافي التغير في القيمة العادلة للاستثمارات
	٨,١٦٧	(١٢٠,٧٥٤)	في الأوراق المالية من خلال الأرباح والخسائر
	٥٧٣,٨٢٥	١,٧٢٤,٩٤٧	صافي (خسارة) بيع أوراق مالية
			الإجمالي
			يخصم :
	٢٤,٧٦٠	١٧,١٣٧	٤ أتعاب مدير الاستثمار
	١٢,٦٠٢	١٢,٤٣٣	أتعاب أعضاء مجلس إدارة شركة صناديق الاستثمار
	٢,٧٥٠	١,٨٤٦	٥ عمولة شركة خدمات الإدارة
	٧٧٠	٩٥٠	٦ عمولة حفظ أوراق مالية
	١٧,٢٢٩	١٨,٣٣٧	ضرائب على توزيعات أرباح الأسهم
	٨٩,٦٥٤	٣٠,٥٦٣	١٣ مصروفات إدارية وعمومية
	١٤٧,٧٦٥	٨١,٢٦٦	اجمالي المصروفات
	٤٢٦,٠٦٠	١,٦٤٣,٦٨١	ربح الفترة قبل الضرائب
	-	-	ضرائب الدخل
	٤٢٦,٠٦٠	١,٦٤٣,٦٨١	ربح الفترة بعد الضرائب

الإيضاحات المرفقة من صفحة ٧ إلى صفحة ٢٦ تمثل جزء متمم للقوائم المالية

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX 30 Index ETF"  
منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة الدخل الشامل - عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦

الفترة المالية من		(جميع المبالغ بالجنيه المصرى)
٢٢ يوليو ٢٠١٤ حتى	٣١ مارس ٢٠١٦	
٣١ مارس ٢٠١٥	٣١ مارس ٢٠١٦	
٤٢٦,٠٦٠	١,٦٤٣,٦٨١	ربح الفترة بعد الضرائب
-	-	الدخل الشامل الآخر
٤٢٦,٠٦٠	١,٦٤٣,٦٨١	إجمالي الدخل الشامل عن الفترة

الإيضاحات المرفقة من صفحة ٧ إلى صفحة ٢٦ تمثل جزء متمم للقوائم المالية

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX 30 Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التغير في صافي أصول الصندوق - عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦

الفترة المالية من		(جميع المبالغ بالجنيه المصري)
٢٢ يوليو ٢٠١٤ حتى	٣١ مارس ٢٠١٦	
٣١ مارس ٢٠١٥	٣١ مارس ٢٠١٦	
-	١٤,٤٧٠,٣٢٧	صافي أصول الصندوق العائدة لعاملي الوثائق القابلة للاسترداد في أول الفترة
٣٩,٤٥٩,٧١١	١١,٧٣٦,٨٠٥	المحصل من إصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة
(١٨,١٧٧,١١٥)	(٣,٣٧٨,٦٨٤)	المدفوع في استرداد وثائق الاستثمار خلال الفترة
٢١,٢٨٢,٥٩٦	٢٢,٨٢٨,٤٤٨	صافي الزيادة الناتجة من معاملات التداول
٤٢٦,٠٦٠	١,٦٤٣,٦٨١	صافي ربح الفترة بعد الضرائب
٢١,٧٠٨,٦٥٦	٢٤,٤٧٢,١٢٩	صافي أصول الصندوق العائدة لحاملي الوثائق القابلة للاسترداد في نهاية الفترة المالية

الإيضاحات المرفقة من صفحة ٧ إلى صفحة ٢٦ تمثل جزء متمم للقوائم المالية

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX 30 Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

قائمة التدفقات النقدية - عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦

الفترة المالية من ٢٢ يوليو ٢٠١٤ حتى ٣١ مارس ٢٠١٥	٣١ مارس ٢٠١٦	إيضاح	(جميع المبالغ بالجنيه المصري)
٤٢٦,٠٦٠	١,٦٤٣,٦٨١		التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
			صافي أرباح الفترة قبل الضرائب
			تسويات لمطابقة صافي الخسارة مع صافي التدفقات النقدية
			من أنشطة التشغيل
(٢٩٣,٩٤٨)	(١,٦٣٩,٠٢٠)		صافي التغير في القيمة العادلة للاستثمارات المالية
١٣٢,١١٢	٤,٦٦١		خسارة التشغيل قبل التغير في الأصول والالتزامات
(٢٠,٩٤٣,٣٣٥)	(٨,١١٣,٤٤٧)		أسهم بالتكلفة
(١٧٢,٢٩٤)	(١٨٣,٦١٣)		أرصدة مدينة أخرى
١٤٧,٧٦٥	٥٣,١٩٩		أرصدة دائنة أخرى
(٢٠,٨٣٥,٧٥٢)	(٨,٢٣٩,٢٠٠)		صافي التدفقات النقدية المستخدمة في أنشطة التشغيل
٣٩,٤٥٩,٧١١	١١,٧٣٦,٨٠٥		التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
(١٨,١٧٧,١١٥)	(٣,٣٧٨,٦٨٤)		المحصل من اصدار وثائق الاستثمار خلال الفترة
٢١,٢٨٢,٥٩٦	٨,٣٥٨,١٢١		المدفوع في استرداد وثائق الاستثمار خلال الفترة
			صافي التدفقات النقدية الناتجة من الأنشطة التمويلية
٤٤٦,٨٤٤	١١٨,٩٢١		صافي التغير في النقدية وما في حكمها خلال الفترة
-	٢٧٢,٨٣٢		النقدية وما في حكمها في بداية الفترة
٤٤٦,٨٤٤	٣٩١,٧٥٣		النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة
٤٤٦,٨٤٤	٣٩١,٧٥٣	١١	ويتمثل رصيد النقدية وما في حكمها فيما يلي:
٤٤٦,٨٤٤	٣٩١,٧٥٣		حسابات جارية
٤٤٦,٨٤٤	٣٩١,٧٥٣		النقدية وما في حكمها في نهاية الفترة

الإيضاحات المرفقة من صفحة ٧ إلى صفحة ٢٦ تمثل جزء متمم للقوائم المالية



الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

## ١ - نبذة عن الصندوق

تأسست شركة صناديق المؤشرات "شركة مساهمة مصرية" بتاريخ ٩ يونيو ٢٠١٤ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية، بإنشاء صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات (EGX ٣٠ Index ETF) هو صندوق مؤشر مفتوح بمبلغ ١٠ مليون جنيه مصري عند التأسيس مقسم علي مليون وثيقة بقيمة اسمية ١٠ جنيه مصري للوثيقة ويجوز زيادة حجم الصندوق، مع مراعاة أنه في حالة زيادة حجم الصندوق لأكثر من ٥٠ ضعف المبلغ المجنب من الشركة المؤسسة لحساب الصندوق بعد الرجوع للهيئة مع مراعاة الالتزام بأحكام المادة (١٤٧) من لائحة قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ هذا وقد خصص للجهة المؤسسة ٥٠٠ ألف وثيقة بقيمة اسمية ٥ مليون جنيه مصري، بموجب ترخيص الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (٦٩٧) في ٢٢ يوليو ٢٠١٤، ويهدف الصندوق إلي تحقيق عائد يوازي عائد مؤشر EGX ٣٠ حيث يستثمر الصندوق أمواله في محفظة من الأسهم مطابقة للمؤشر من حيث الأسهم ونسب الاستثمار مع وجوب الالتزام بالقواعد التنظيمية لصناديق المؤشرات المتداولة الصادرة من البورصة المصرية.

تم التعاقد مع شركة بلتون لإدارة صناديق الاستثمار وهي شركة مساهمة مصرية مؤسسة وفقاً لأحكام قانون سوق رأس المال والمرخص لها بترخيص رقم (٣١٩) لتقوم بمهام مدير الاستثمار.

بلغ عدد الوثائق عند الاكتتاب والتخصيص ١٠٠٠٠٠٠٠ وثيقة (فقط مليون وثيقة) القيمة الاسمية للوثيقة ١٠ جنيه مصري (عشرة جنيهات مصرية لا غير) بإجمالي مبلغ ١٠,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري (عشرة مليون جنيهاً مصرياً لا غير) خصص منها لشركة صناديق المؤشرات ٥٠٠,٠٠٠ وثيقة (خمسائة ألف وثيقة) بقيمة إجمالية ٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري (خمسة مليون جنيهاً مصرياً لا غير) ولا يجوز للشركة استرداد قيمتها أو التصرف فيها قبل انتهاء مدة الصندوق إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة مسبقاً هذا وفي جميع الأحوال لا يجوز أن يقل القدر المكتتب فيه من المؤسسين في الصندوق عن مبلغ ٥,٠٠٠,٠٠٠ جنيه مصري (خمسة مليون جنيهاً مصرياً لا غير) أو نسبة ٢% من إجمالي الوثائق التي يصدرها الصندوق أيهما أكثر.

يشارك حملة وثائق الاستثمار في الصندوق في الأرباح والخسائر الناتجة عن استثمارات الصندوق كل بنسبة ما يملكه من وثائق وكذا فيما يتعلق بصافي أصول الصندوق عند التصفية.

تبدأ السنة المالية للصندوق في الأول من يناير وتنتهي في آخر ديسمبر من كل عام، على أن تشمل السنة المالية الأولى المدة التي تنقضي من تاريخ الترخيص للصندوق بمزاولة النشاط وحتى تاريخ إنتهاء السنة المالية التالية.

## ٢ - أهم السياسات المحاسبية

### ١-٢ أسس إعداد القوائم المالية

#### أ - الالتزام بالمعايير المحاسبية والقوانين

يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية والقوانين واللوائح السارية.

#### ب - أسس القياس

تثبت الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بقائمة الدخل بالقيمة العادلة وبالنسبة لباقي الأصول والالتزامات المالية يتم تقييمها بطريقة التكلفة المستهلكة أو التكلفة.

#### ج - عملة التعامل و عملة العرض

يتم عرض القوائم المالية بالجنيه المصري والذي يمثل عملة التعامل للصندوق.

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

## ٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

### ١-٢ أسس إعداد القوائم المالية (تابع)

#### د - استخدام التقديرات و الحكم الشخصي

يتطلب إعداد القوائم المالية طبقاً لمعايير المحاسبة المصرية قيام إدارة الصندوق باستخدام الحكم الشخصي والتقديرات والافتراضات التي تؤثر على السياسات المحاسبية المطبقة، وكذا التقديرات المتعلقة بقيم الأصول والالتزامات والإيرادات والمصروفات، وتعتمد تلك التقديرات و الافتراضات على الخبرة التاريخية وكذلك على عوامل أخرى متعددة تعتبر مناسبة في ضوء الظروف المحيطة، وقد تختلف النتائج التي يتم تقديرها على أساس الحكم الشخصي لقيم الأصول والالتزامات المالية عن النتائج الفعلية لتلك الأصول والالتزامات، ويتم مراجعة تلك التقديرات بصفة دورية وتثبت التغييرات الناتجة عن مراجعة التقديرات في السنة التي يحدث فيها التغيير في تلك التقديرات.

### ٢-٢ إصدارات جديدة وتعديلات تمت على معايير المحاسبة المصرية

بموجب قرار وزير الاستثمار رقم ١١٠ لسنة ٢٠١٥ الصادر في ٩ يوليو ٢٠١٥، تم إلغاء العمل بمعايير المحاسبة المصرية الصادرة بالقرار الوزاري لسنة ٢٠٠٦ لتحل محلها معايير المحاسبة المرفقة بالقرار رقم ١١٠ علي أن يعمل به اعتباراً من أول يناير ٢٠١٦ وينطبق علي المنشآت التي بدأ سنتها المالية في أو بعد هذا التاريخ، مع العلم بأن التطبيق المبكر لهذه المعايير غير مسموح به.

هذا وسوف نستعرض في الجدول التالي أهم هذه التعديلات التي قد يكون لها تأثير هام علي القوائم المالية للصندوق عند بداية التطبيق:

المعايير الجديدة أو المعدلة	ملخص لأهم التعديلات	التأثير المحتمل علي القوائم المالية
--------------------------------	---------------------	--

#### معياري مصري (١)

عرض القوائم المالية	قائمة الدخل الأرباح أو (الخسائر) وقائمة الدخل الشامل	إضافة قائمة جديدة (قائمة الدخل الشامل) للفترة والفترة المقابلة
	علي المنشأة أن تفصح عن كافة بنود الدخل والمصروفات التي تم الاعتراف بها خلال الفترة في قائمتين منفصلتين أحدهما تعرض مكونات الربح أو الخسارة (قائمة الدخل) والثانية تبدأ بالربح أو الخسارة وتعرض عناصر الدخل الشامل الأخر (قائمة الدخل الشامل)	

#### معياري مصري (٤٠)

الأدوات المالية: الإفصاحات	تم إصدار معيار محاسبة مصري جديد رقم (٤٠) "الأدوات المالية: الإفصاحات" ليُتضمن جميع الإفصاحات المطلوبة للأدوات المالية	يتم التعديل بأثر رجعي وتعديل جميع أرقام المقارنة للإفصاحات المعروضة
-------------------------------	---	---

وبناءً عليه تم تعديل معيار المحاسبة المصري رقم (٢٥) وذلك بفصل الإفصاحات منه ليصبح اسم المعيار "الأدوات المالية: العرض" بدلاً من "الأدوات المالية: العرض والإفصاح"

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

٢-٢ إصدارات جديدة وتعديلات تمت علي معايير المحاسبة المصرية (تابع)

معيار مصري (٤٥)

قياس القيمة العادلة تم إصدار معيار محاسبة مصري جديد رقم (٤٥) "قياس القيمة العادلة" يطبق هذا المعيار عندما يتطلب معيار آخر أو يسمح بالقياس أو الإفصاح بالقيمة العادلة. ويهدف هذا المعيار إلي:

- (أ) تعريف القيمة العادلة
- (ب) وضع إطار لقياس القيمة العادلة في معيار واحد
- (ج) تحديد الإفصاح المطلوب لقياسات القيمة العادلة

٣-٢ تقييم المعاملات بالعملات الأجنبية

- تمسك حسابات الصندوق بالجنيه المصري ، ويتم إثبات المعاملات الأجنبية بالدفاتر على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية وقت إثبات المعاملة ، ويتم إعادة تقييم أرصدة الأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بالعملات الأجنبية في تاريخ القوائم المالية على أساس السعر السائد للعملات الأجنبية في ذلك التاريخ ، وتدرج الفروق الناتجة عن إعادة التقييم بقائمة الدخل.

- يتم الاعتراف بأرباح وخسائر فروق العملة الناتجة عن تقييم الأصول والالتزامات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر ضمن التغيرات الأخرى في القيمة العادلة، ويتم الاعتراف بصافي أرباح أو خسائر فروق العملة للأصول والالتزامات ذات الطبيعة النقدية بخلاف الأصول والالتزامات السابق تصنيفها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر في بند مستقل بقائمة الدخل.

٤-٢ الأدوات المالية

أ - التوبيب

تتضمن الأصول والالتزامات المالية التي تقيم من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ما يلي :

- الأدوات المالية المحتفظ بها بغرض المتاجرة، والالتزامات قصيرة الأجل الناتجة عن بيع أدوات مالية.

- الأدوات المالية التي تم تصنيفها عند الاعتراف الأولى كأدوات مالية يتم تقييمها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر.

ويتم هذا التوبيب عند الاعتراف الأولى بها:

وثائق الاستثمار

يتم تقييم وثائق الاستثمار في صناديق استثمار البنوك الأخرى وشركات التأمين بالقيمة العادلة والتي تتمثل في آخر قيمة استردادية معلنة .

أذون الخزانة المصرية المشتراة مع الالتزام بإعادة البيع  
يتم تقييم أذون الخزانة المشتراة مع الالتزام بإعادة البيع بالقيمة العادلة والتي تتمثل في صافي القيمة الحالية.

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

٤-٢ الأدوات المالية (تابع)

أ - التقييم (تابع)

الأسهم

تدرج قيم الأسهم على أساس أسعار اقفال السارية في تاريخ القوائم المالية علي أنه يجوز في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر أن تقيم هذه الأوراق المالية وفقاً للمعالجة المحاسبية التي تتفق ومعايير المحاسبة المصرية طبقاً لما هو وارد بنشرة الاكتتاب.

ب - الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية

- يتم الاعتراف بالأصول والالتزامات المالية عندما يصبح الصندوق طرفاً في الأحكام التعاقدية للأداة المالية.

- يتم الاعتراف بالأرباح والخسائر الناتجة من التغير في القيمة العادلة للأصول أو الالتزامات المالية منذ تاريخ القياس الأول في قائمة الدخل.

- لا يتم الاعتراف بالالتزامات المالية إلا عندما يفى طرف التعاقد بالالتزامات التعاقدية.

ج - قياس الأصول والالتزامات المالية

القياس الأولي

يتم قياس الأصول و الالتزامات المالية عند الاعتراف الأولي بالقيمة العادلة (سعر المعاملة) وبالنسبة للأصول والالتزامات المالية التي لا يتم قياسها على أساس القيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر، تضاف تكلفة المعاملة المرتبطة مباشرة باقتناء الأصول المالية أو إصدار الالتزامات المالية إلى قيم تلك الأصول أو الالتزامات.

القياس اللاحق

- يتم قياس الأصول والالتزامات المالية - بعد الاعتراف الأولي - التي يتم تقييمها من خلال الأرباح والخسائر بالقيمة العادلة ويتم إثبات التغير في القيمة العادلة بقائمة الدخل.

- الأصول المالية المتمثلة في أذون الخزانة وشهادات الادخار والأرصدة المستحقة على السماسرة يتم إثباتها بالتكلفة المستهلكة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية مخصوماً منها خسائر الاضمحلال في قيمة تلك الأصول إن وجدت.

- الالتزامات المالية التي لا يتم قياسها بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر، يتم قياسها بالتكلفة المستهلكة باستخدام معدل الفائدة الفعلي، ويتم قياس الالتزامات المالية الناتجة من استرداد وثائق صناديق الاستثمار المصدرة من قبل الصندوق بالقيمة الاستردادية والتي تمثل حقوق حملة الوثائق في صافي أصول الصندوق .

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

٤-٢ الأدوات المالية (تابع)

د - أسس قياس القيمة العادلة

- يتم تحديد القيمة العادلة للأدوات المالية على أساس القيمة السوقية للأداة المالية أو لأدوات مالية مثيلة في تاريخ القوائم المالية بدون خصم أي تكاليف بيع مستقبلية مقدرة. يتم تحديد قيم الأصول المالية بأسعار الشراء الحالية لتلك الأصول، بينما يتم تحديد قيمة الالتزامات المالية بالأسعار الحالية التي يمكن أن تسوى بها تلك الالتزامات.

- في حالة عدم وجود سوق نشطة لتحديد القيمة العادلة للأدوات المالية وفي حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهرين فإنه يتم تقدير القيمة العادلة باستخدام أساليب التقييم المختلفة مع الأخذ في الاعتبار أسعار المعاملات التي تمت مؤخراً، والاسترشاد بالقيمة العادلة الحالية للأدوات الأخرى المشابهة بصورة جوهرية.

- عند استخدام أسلوب التدفقات النقدية المخصومة كأسلوب للتقييم فإنه يتم تقدير التدفقات النقدية المستقبلية على أساس أفضل تقديرات للإدارة، ويتم تحديد معدل الخصم المستخدم في ضوء السعر السائد في السوق في تاريخ القوائم المالية للأدوات المالية المشابهة من حيث طبيعتها وشروطها.

- الاستثمار في وثائق صناديق الاستثمار الأخرى الغير مقيدة في البورصة يتم قياسها على أساس نصيب الوثيقة في قيمة صافي أصول تلك الصناديق المعتمدة من مديري الاستثمار.

٥-٢ اضمحلال قيم الأصول (Impairment)

- يتم مراجعة القيم الدفترية للأصول المالية المثبتة بالتكلفة أو التكلفة المستهلكة عند إعداد القوائم المالية لتحديد مدى وجود مؤشرات على اضمحلال قيم تلك الأصول. وفي حالة وجود دليل على مثل هذا الاضمحلال فيتم إثبات الخسارة فوراً وتحميلها على قائمة الدخل ويتم تحديد مقدار تلك الخسارة بالفرق بين التكلفة الدفترية للأصل والقيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقبلية مخصومة على أساس سعر الفائدة الفعلي.

- إذا ما ثبت خلال الفترات المالية التالية أن خسائر الاضمحلال المتعلقة بالأصول المالية والتي تم الاعتراف بها قد انخفضت وأنه يمكن ربط هذا الانخفاض بموضوعية بحدث وقع بعد الاعتراف بخسائر الاضمحلال فإنه يتم رد خسائر الاضمحلال التي سبق الاعتراف بها أو جزء منها بقائمة الدخل.

٦-٢ الاستبعاد من الدفاتر

- يتم استبعاد الأصول المالية عند انتهاء الحقوق التعاقدية التي يحق بموجبها الحصول على التدفقات النقدية من الأصول المالية، ويتم استخدام طريقة متوسط التكلفة لتحديد الأرباح أو الخسائر الناتجة من استبعاد الأصول المالية.

- يتم استبعاد الالتزامات المالية عند سداد أو انتهاء أو الإعفاء من الالتزام المحدد في العقد المنشئ له.

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

## ٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

### ٧-٢ النقدية وما في حكمها

تتضمن النقدية وما في حكمها الحسابات الجارية والودائع لدى البنوك والاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة وكذا الاستثمارات في أذون الخزانة التي تستحق خلال ثلاثة شهور من تاريخ اقتناؤها والتي يسهل تحويلها إلى كمية محددة من النقدية دون وجود مخاطر هامة لحدوث أى تغيير في القيمة و/ أو يتم الاحتفاظ بها بغرض مقابلة الالتزامات المالية قصيرة الأجل وليس بغرض الاستثمار أو أى أغراض أخرى.

### ٨-٢ الاعتراف بالإيراد

#### أ - إيرادات من توزيعات الأسهم

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بعائد التوزيعات من الاستثمارات في الأسهم بالقيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق عند صدور الحق في صرف هذه التوزيعات.

#### ب - فوائد دائنة

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالعوائد على الاستثمارات في صورة أدوات دين وعلى الودائع بالبنوك طبقاً لمبدأ الاستحقاق على أساس التوزيع الزمني النسبي مأخوذاً في الاعتبار أصل المبلغ القائم ومعدل الفائدة الفعلي المطبق على مدار الفترة حتى تاريخ الاستحقاق.

#### ج - عوائد وثائق الاستثمار

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالعائد على وثائق الاستثمار في صناديق أخرى بالقيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق في تاريخ صدور الحق لحملة الوثائق في استلام تلك العوائد.

#### د - ناتج بيع الأوراق المالية:

يتم الاعتراف بقائمة الدخل بالربح (الخسارة) الناتج عن بيع الأوراق المالية في تاريخ تنفيذ المعاملة بالفرق بين سعر البيع (بعد خصم المصروفات والعمولات) والقيمة الدفترية للورقة المالية. ويتمثل سعر البيع في القيمة العادلة للمقابل الذي تم استلامه أو لا يزال مستحقاً للصندوق في تاريخ تنفيذ المعاملة.

### ٩-٢ المصروفات

يتم الاعتراف بجميع المصروفات بما فيها أتعاب الإدارة ومصروفات الحفظ ومصروفات التشغيل الأخرى على أساس الاستحقاق.

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

## ٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

### ١٠-٢ وثائق صندوق الاستثمار القابلة للاسترداد

#### أحقية الإصدار والاسترداد:

يتم إصدار واسترداد وحدة من وثائق الصندوق أو مضاعفتها عن طريق صانع السوق فقط أو أي جهة أخرى تصرح لها الهيئة لمزاولة نشاط الإصدار والاسترداد ويتم ذلك بواسطة آلية التداول العيني فيما بين صانع السوق والصندوق في كل أيام التداول وبناءً على طلب يقدم من صانع السوق لمدير الاستثمار، ذلك وفقاً لما يلي:

- في حالة زيادة العروض عن الطلبات على وثائق صندوق المؤشر في السوق الثانوي يقوم صانع السوق بشراء الفائض من الوثائق المعروضة بالسوق الثانوي خلال جلسة التداول طبقاً للقواعد المنظمة لمزاولة نشاط وتعامل صانع السوق الصادرة من البورصة.

- في حالة زيادة الطلبات عن العروض على وثائق صندوق المؤشر في السوق الثانوي يقوم صانع السوق ببيع الوثائق المطلوبة بالسوق الثانوي خلال جلسة التداول طبقاً للقواعد المنظمة لمزاولة نشاط وتعامل صانع السوق الصادرة من البورصة.

#### الحد الأدنى والأقصى للإصدار والاسترداد بواسطة صانع السوق:

الحد الأدنى هو وحدة وثائق واحدة مكونة من عدد ١٠٠٠٠ وثيقة، ويتم تعامل صانع/ صانعي السوق طوال عمر الصندوق على أساس وحدة وثائق واحدة أو مضاعفتها.

نظراً للتعاقد مع صانع سوق واحد يجب عدم تجاوز قيمة الوثائق التي يجوز للصندوق إصدارها عن عشرين مثل إجمالي حقوق الملكية والقروض المساندة لصانع الصندوق المتعاقد معه وذلك مع عدم الإخلال بالحد الأقصى للنسبة بين رأسمال الصندوق وحجم الوثائق المصدرة.

#### قيمة الإصدار والاسترداد:

تحديد قيمة إصدار أو استرداد وحدة وثائق الصندوق عن طريق شركة خدمات إدارة الصندوق على أساس صافي قيمة وحدة الوثائق المعلنة على الموقع الإلكتروني في آخر جلسة ذات يوم تقديم طلب الإصدار/ الاسترداد بواسطة صانع السوق.

#### كيفية الوفاء بقيمة وحدة/ وحدات الإصدار أو الاسترداد بين صانع السوق ومدير الاستثمار:

يجب على كل صانع سوق الوفاء بقيمة الوحدة أو عدد الوحدات المراد إصدارها أو استردادها مستخدماً آلية التداول العيني في استبدال سلة الأسهم المكونة للمؤشر بوحدة وثائق أو العكس بينه وبين الصندوق وذلك على النحو الوارد تفصيلاً فيما يلي ويجب عند استبدال أوراق مالية بوثائق متداولة أو العكس، جبر الفروق بين القيم باستخدام النقود، ويتم نقل ملكية الأوراق المالية فيما بين الصندوق وصانع السوق من خلال شركة الإيداع والقيود المركزي.

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

## ٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

### ١١-٢ الضرائب

تتضمن ضريبة الدخل التي يتم احتسابها على الأرباح المحققة للصندوق على كل من الضريبة الحالية (المحتسبة طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وباستخدام أسعار الضريبة السارية في تاريخ إعداد الميزانية) والضريبة المؤجلة ويتم إثبات ضريبة الدخل المستحقة مباشرة بقائمة الدخل.

### الضرائب الحالية

- تحسب الضرائب الحالية المستحقة على للصندوق طبقاً للقوانين واللوائح والتعليمات السارية في مصر.
- 
- يتم تكوين مخصص للالتزامات الضريبية عن السنوات السابقة بعد إجراء الدراسة اللازمة وذلك في ضوء المطالبات الضريبية.

### الضرائب المؤجلة

- الضريبة المؤجلة هي الضريبة الناشئة عن وجود بعض الفروق المؤقتة الناتجة عن اختلاف الفترة المالية التي يتم الاعتراف فيها بقيمة بعض الأصول والالتزامات بين كل من القواعد الضريبية المعمول بها وبين الأسس المحاسبية التي يتم إعداد القوائم المالية وفقاً لها. هذا ويتم تحديد قيمة الضريبة المؤجلة بناءً على الطريقة المستخدمة والتي يتم بها تحقق أو تسوية القيم الحالية لتلك الأصول والالتزامات باستخدام أسعار الضريبة المستخدمة والسارية في تاريخ إعداد الميزانية.
- ويتم الاعتراف بكافة الالتزامات الضريبية المؤجلة (الناتجة عن الفروق المؤقتة الخاضعة للضريبة في المستقبل) بينما لا تثبت الأصول الضريبية المؤجلة إلا إذا توافر احتمال قوى بإمكانية استخدام تلك الأصول لتخفيض الأرباح الضريبية المستقبلية أو وجود دليل آخر مقنع على تحقق أرباح ضريبية كافية في المستقبل.
- ويتم مراجعة القيمة الدفترية للأصول الضريبية المؤجلة في تاريخ كل ميزانية ويتم تخفيض القيمة الدفترية للأصل الضريبي المؤجل عندما يصبح من غير المحتمل أن يسمح الربح الضريبي المستقبلي باستيعاب الأصل الضريبي المؤجل أو جزء منه. هذا وتستخدم طريقة الميزانية لاحتساب الأصول والالتزامات الضريبية المؤجلة ويتم تبويبها ضمن الأصول والالتزامات طويلة الأجل.



الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

## ٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

### ١٢-٢ التقييم الدوري

احتساب صافي قيمة أصول الصندوق أو صافي قيمة أصول الصندوق الاسترشادية  
تقوم شركة خدمات الإدارة باحتساب قيمة الوثيقة على النحو التالي ووفقاً للمعادلة  
التالية :

- إجمالي القيم التالية.
- إجمالي النقدية بخزينة الصندوق والحسابات الجارية وحسابات الودائع بالبنوك.
- إجمالي الإيرادات المستحقة والتي تخص الفترة السابقة على التقييم والتي لم يتم تحصيلها بعد.

يضاف إليها قيمة الاستثمارات المتداولة بسوق الأوراق المالية كالتالي:

- أوراق مالية مقيدة بالبورصة على أساس أسعار الإقفال السارية وقت التقييم. على أنه يجوز لشركة خدمات الإدارة في حالة عدم وجود تعامل على ورقة مالية أو أكثر لفترة لا تقل عن شهر أن يقيم الأوراق المالية المشار إليها وفقاً للمعالجة المحاسبية التي تتفق مع معايير المحاسبة المصرية.
- يتم تقييم وثائق الاستثمار في الصناديق الأخرى على أساس آخر قيمة استردادية معلنه.
- يتم تقييم الأوراق المالية التي يتم التعامل عليها بالعملة الأجنبية عن طريق استخدام أسعار الصرف المعلنة في السوق عند تحديد المبلغ المعادل بالجنيه المصري.
- قيمة أذن الخزانة مقيمة طبقاً لسعر الشراء مضاف إليها الفائدة المستحقة من يوم الشراء حتى يوم التقييم طبقاً للعائد المحتسب على أساس سعر الشراء.
- يضاف إليها قيمة باقي عناصر أصول الصندوق مثل المدفوعات المقدمة مخصوماً منها مجمع ما تم استهلاكه وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.

يخصم من إجمالي القيم السالفة ما يلي:

- إجمالي الالتزامات التي تخص الفترة السابقة على التقييم والتي لم يتم خصمها بعد.
- حسابات البنوك الدائنة مثل التسهيلات الائتمانية في حالة نشونها.
- المخصصات التي يتم تكوينها خلال الفترة لمعالجة الالتزامات المحتملة الناتجة عن أحداث ماضية غير محددة التوقيت والمقدار.
- نصيب الفترة من أتعاب مدير الاستثمار ورسوم حفظ الأوراق المالية وعمولات السمسرة وكذا مصروفات النشر وأتعاب مراقبي الحسابات والمستشار القانوني - ومصروفات التأسيس وكذا نصيب الفترة من التكاليف المدفوعة مقدماً للحصول على منافع اقتصادية مستقبلية وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.
- مصروفات التأسيس وكافة المصروفات الإدارية اللازمة لبدء الصندوق والتي يجب استهلاكها في السنة المالية الأولى وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية.
- الضرائب إن وجدت.

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٢ - أهم السياسات المحاسبية (تابع)

١٢-٢ التقييم الدوري (تابع)

الناتج الصافي (ناتج المعادلة)

- يتم قسمة صافي ناتج البندين السالفين على عدد وثائق الاستثمار القائمة في نهاية كل يوم تداول بما فيه عدد وثائق الاستثمار المخصصة (المجنبه) لشركة بلتون لصندوق استثمار المؤشر.

١٣-٢ إهلاك واستهلاك الأصول

لا يقوم الصندوق بشراء أصول ذات طبيعة غير نقدية ويتم استهلاك بعض المصروفات المدفوعة مقدماً.

١٤-٢ التداول على الوثيقة

أحقية تداول الوثائق:

يتم تداول الوثائق المقيدة من قبل المستثمرين المتعاملين على البورصة طوال جلسة التداول وفقاً لقواعد التداول بالبورصة المصرية يحق لصانع/ صانعي السوق أن يكون له تعاملات خاصة على وثائق الصندوق على أن يلتزم بإخطار الهيئة والبورصة الياً بصافي مركز تعاملاته عقب نهاية كل جلسة تداول وبموعد أقصاه قبل بدء جلسة تداول اليوم التالي.

آلية التداول:

في جميع الأحوال ينطبق على سعر تداول الوثيقة ذات الحدود السعرية التي تنطبق على الأسهم.

٣ - السياسة الاستثمارية للصندوق

يلتزم مدير الاستثمار بالضوابط التالية:

- ألا تقل الوزن النسبي للأسهم المكونة للمؤشر المستهدف (EGX ٣٠) عن ٩٥% من الوزن النسبي للأسهم المكونة للمحفظة، مع مراعاة ألا يقل معامل الارتباط بين سعر تداول الوثيقة وقيمة المؤشر عن ٩٥%.

- الاحتفاظ بقدر من السيولة بحد أقصى ٥% من الأموال المستثمرة في الصندوق تستثمر في واحد أو أكثر من المجالات التالية:

أ - وثائق الاستثمار التي تصدرها صناديق الاستثمار الأخرى وبما لا يجاوز ٥% من قيمة الصندوق المستثمر فيه على أن يقتصر الاستثمار على وثائق استثمار الصناديق النقدية وصناديق الدخل الثابت.

ب - مبالغ نقدية سائلة في حسابات جارية أو في حسابات ودائع لدي البنوك الخاضعة لرقابة البنك المركزي المصري.

ج - أذون الخزانة.

د - الأسهم المقيدة بالبورصة المصرية العالية السيولة أو في حقوق الاكتتاب الخاصة بالأسهم العالية للسيولة.

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

- ٤ - أتعاب مدير الاستثمار  
تقدر أتعاب مدير الاستثمار على أساس ٠,٤٥% (أربعة ونصف في الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحسب وتجنب يومياً وتسد في نهاية كل شهر من كل عام نظير إدارته لأموال الصندوق على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقبي الحسابات.
- ٥ - عمولة شركة خدمات الإدارة  
تقدر أتعاب شركة خدمات الإدارة على أساس ٠,٠٥% (خمسة في العشرة الألف) سنوياً من صافي أصول الصندوق وتحسب وتجنب يومياً وتسد في نهاية كل شهر من كل عام على أن يتم اعتماد مبالغ هذه الأتعاب من مراقبي الحسابات.
- ٦ - عمولة حفظ الأوراق المالية  
تتقاضى شركة مصر للمقاصة عمولة حفظ مركزي بواقع ٠,٢٥% (ربع في الألف) سنوياً من القيمة السوقية للأوراق المالية الخاصة بالصندوق والمحتفظ بها لديه شاملة كافة الخدمات بما في ذلك خدمات الحيازة تحتسب هذه العمولة وتجنب يومياً وتدف في نهاية كل شهر من كل عام.
- ٧ - مصروفات أخرى  
إجمالي الأتعاب الثابتة السنوية التي تتحملها الوثيقة مبلغ ١٦٠ ألف جنيه مصري سنوياً بالإضافة إلي نسبة ٠,٥٠% سنوياً بحد أقصى من صافي أصول الصندوق. بالإضافة إلي العمولة المستحقة لأمين الحفظ المشار إليها.
- ٨ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها  
يملك الصندوق مجموعة متنوعة من الأدوات المالية طبقاً لما تقتضيه سياسة إدارة الاستثمارات الخاصة بالصندوق، وتتضمن محفظة استثمارات الصندوق استثمارات مقيدة في البورصة.  
تحتوي أنشطة الصندوق على مخاطر متنوعة تتعلق بالأدوات المالية المملوكة للصندوق والأسواق التي يستثمر فيها. وتتمثل أهم أنواع المخاطر المالية التي يتعرض لها الصندوق في خطر السوق، خطر الائتمان، وخطر السيولة.  
يقوم مدير الاستثمار بتحديد أوجه توظيف استثمارات الصندوق وذلك عن طريق توزيع الأصول بالطريقة التي تمكنه من تحقيق أهداف الاستثمار.  
أية انحرافات في توظيفات الأصول المستهدفة أو في محفظة الاستثمارات يتم مراقبتها ومتابعتها من قبل مدير الاستثمار.  
وفيما يلي أهم المخاطر المتعلقة بتلك الأدوات المالية وأهم السياسات والإجراءات التي يتبعها مدير الصندوق لخفض أثر تلك المخاطر:

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

## ٨ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

### ١-٨ خطر السوق

هي المخاطر المتعلقة بالسوق ككل والتي تنتج عن طبيعة الاستثمار في الأسواق المالية وتغير أسعار الأوراق المالية بصفة يومية. ونظراً لطبيعة الصندوق كونه صندوق مؤشر تتداول وثائقه في البورصة بذات طريقة تداول الأسهم، فهو يتيح للمستثمر سرعة القرار وتعديل نسبة تعرضه للسوق.

### أ - خطر العملات الأجنبية

- يمكن للصندوق الاستثمار في أدوات مالية و الدخول في صفقات بعملة أخرى بخلاف الجنيه المصري (عملة التعامل)، وبناءً على ذلك فإن الصندوق معرض لخطر العملات الأجنبية والتي قد يكون لها تأثيراً عكسياً على جزء من أصول أو التزامات الصندوق بالعملات الأجنبية.
- يتم معالجة تلك المخاطر عن طريق متابعة مدير الاستثمار المستمرة لأسعار الصرف وكيفية تجنب مخاطرها والاستفادة منها خاصة عند الاستثمار في الأوراق المالية المكونة للمؤشر المقومة بالعملات الأجنبية.
- ولا يوجد في تاريخ الميزانية أصول أو التزامات بالعملات الأجنبية.

### ب - خطر تغير سعر الفائدة

يتمثل خطر سعر الفائدة في التغير في أسعار الفائدة على الأصول والالتزامات المالية للصندوق، وتقوم إدارة الصندوق باستثمار غالبية أموالها في أصول مالية لا يستحق عنها فوائد واستثمار أي زيادة في النقدية وما في حكمها في استثمارات قصيرة الأجل وذلك للحد من تعرض الصندوق لهذا الخطر.

### ج - خطر السعر

- يتمثل خطر السعر في تقلب قيمة الاداة المالية كنتيجة لتغير سعر السوق، وذلك سواء كان هذا التغير نتيجة لاستثمارات فردية أو نتيجة تأثير حركة التجارة على الاداة المالية في السوق بصفة عامة.
- وكنتيجة لإثبات معظم استثمارات الصندوق بالقيمة العادلة مع إثبات التغيرات في القيمة العادلة بقائمة الدخل، فإن كل التغيرات في ظروف السوق تؤثر مباشرة على قيمة صافي العائد على الاستثمار.
- يتم إدارة خطر السعر من قبل مدير الاستثمار عن طريق توزيع المحفظة على ثلاثين سهم في قطاعات متنوعة طبقاً للمؤشر الـ EGX ٣٠ حيث إن مدير الاستثمار يكون ملزماً بسياسة استثمارية تحافظ على الاستثمار في محفظة متنوعة من أسهم المؤشر.

وفيما يلي الأصول المالية المعرضة لخطر سعر الفائدة:

التأثير على الأرباح  
والخسائر

التغير في مؤشرات  
السوق

٣١ مارس ٢٠١٦

الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال  
الأرباح والخسائر

٣,٦٣٤,٣٠٧

%١٥

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٨ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

١-٨ خطر السوق (تابع)	
التأثير على الأرباح والخسائر	التغير في مؤشرات السوق
٢,١٧١,٤٣٧	%١٥
٣١ مارس ٢٠١٥ الاستثمارات المالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر	

٢-٨ خطر الائتمان

- تعتبر أرصدة الحسابات الجارية والودائع لأجل لدى البنوك وأذون الخزانة والسندات والمبالغ المستحقة على السماسرة من الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان المتمثل في عدم قدرة تلك الأطراف على سداد جزء أو كل المستحق عليهم في تواريخ الاستحقاق ، ويقوم مدير الاستثمار بتطبيق سياسات وإجراءات متطورة بما يؤدي إلى خفض خطر الائتمان إلى الحد الأدنى.
- تمثل قيمة الأصول المالية المدرجة بالقوائم المالية الحد الأقصى لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية.
- إن خطر الائتمان الناتج عن عمليات الأوراق المالية المباعة التي لم تحصل قيمتها بعد يعتبر مخفضاً نظراً لانخفاض فترة استحقاق تحصيل تلك المبالغ. بالإضافة إلى قيام صندوق ضمان مخاطر التسويات بضمان السداد نيابة عن السماسرة وفي حالة تعثرهم.
- تتمثل قيمة الأصول المالية المعرضة لخطر الائتمان في تاريخ القوائم المالية فيما يلي :

٣١ مارس ٢٠١٦	٣١ ديسمبر ٢٠١٥	
٣٩١,٧٥٣	٢٧٢,٨٣٢	حسابات جارية
١٨٦,٥١٨	٢,٧٠٥	عوائد مستحقة

يقوم مدير الاستثمار بالحد من المخاطر الناتجة من تعرض الصندوق لمخاطر الائتمان عن الأرصدة البنكية عن طريق فتح حسابات في بنوك حسنة السمعة، ١٠٠% من الأرصدة البنكية تمثل أرصدة مودعة لدى بنوك محلية في جمهورية مصر العربية ذات تصنيف مقبول يمكن تقييم جودة ائتمان الأصول المالية والتي لا تعتبر مستحقة أو متدنية القيمة بالرجوع إلي المعلومات التاريخية، يتم إدارة مخاطر الائتمان من الأرصدة والودائع لدى البنوك من قبل مدير الاستثمار وفقاً لنشرة الاككتاب. ويوضح الجدول التالي التصنيفات الائتمانية الخارجية للبنوك:

٣١ مارس ٢٠١٦	٣١ ديسمبر ٢٠١٥	
٣٩١,٧٥٣	٢٧٢,٨٣٢	BB
٣٩١,٧٥٣	٢٧٢,٨٣٢	

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٨ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

٣-٨ خطر السيولة

يتمثل خطر السيولة في العوامل التي تؤثر علي قدرة الصندوق علي سداد جزء من أو كل التزاماته أو مواجهة سداد استردادات ووثائق صناديق الاستثمار، وطبقاً لأحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية يقوم مدير الاستثمار بالاحتفاظ بالسيولة المناسبة لتخفيض ذلك الخطر إلي الحد الأدنى.

يوضح الجدول التالي مواعيد استحقاق الالتزامات المالية الغير مخصومة للصندوق كما في نهاية الفترة بناء علي تواريخ المدفوعات التعاقدية وأسعار الفوائد الحالية في السوق:

٣١ مارس ٢٠١٦	أقل من سنة	من سنة حتى سنتين	من سنتين حتى ٥ سنوات	أكثر من ٥ سنوات	الإجمالي
إجمالي الالتزامات	٢٤٠,٤٩٥	-	-	-	٢٤٠,٤٩٥
صافي أصول الصندوق					
العائدة لحاملي الوثائق القابلة للاسترداد	٢٠,٤٣٢,١٢٩	-	-	٤,٠٤٠,٠٠٠	٢٤,٤٧٢,١٢٩
الإجمالي	٢٠,٦٧٢,٦٢٤	-	-	٤,٠٤٠,٠٠٠	٢٤,٧١٢,٦٢٤
٣١ ديسمبر ٢٠١٥					
إجمالي الالتزامات	٢٨٧,٢٩٦	-	-	-	٢٨٧,٢٩٦
صافي أصول الصندوق					
العائدة لحاملي الوثائق القابلة للاسترداد	١٠,٧٢٠,٣٢٧	-	-	٣,٧٥٠,٠٠٠	١٤,٤٧٠,٣٢٧
الإجمالي	١١,٠٠٧,٦٢٣	-	-	٣,٧٥٠,٠٠٠	١٤,٧٥٧,٦٢٣

أ - مخاطر سيولة مكونات المحفظة

هي مخاطر عدم تمكن الصندوق من تسهيل أى من استثمارته نتيجة لعدم وجود طلب على الأصل المراد تسهيله. وتعتبر مخاطر السيولة محدودة في صناديق المؤشرات حيث إن الظروف الواجب فيها تسهيل الأسهم المكونة لمحفظة الصندوق غير متكررة والاستردادات تكون في صورة عينية من خلال صانع/ صانعي السوق، كما إن مكونات المؤشر المستهدف EGX ٣٠ تتميز بسيولة عالية.

ب - مخاطر سيولة الوثيقة

تعرف هذه المخاطر بعدم تمكن المستثمر في وثيقة الصندوق من بيع بعض أو كل الوثائق في الوقت الذي يحتاج فيه إلي النقدية نتيجة لعدم وجود طلب على الوثيقة، وسيتم الحد من هذه المخاطر من قبل صانع/ صانعي السوق والذي يتمحور دورهم حول الالتزام بتوفير السيولة الدائمة على وثائق الصندوق المتداولة وما اجازته اللائحة التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لها وكذا الضوابط الصادرة من البورصة والمعتمدة من الهيئة لنشاط صانع السوق من التزامات وآليات تمكنه من ضمان توفير تلك السيولة.

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

## ٨ - الأدوات المالية وإدارة المخاطر المتعلقة بها (تابع)

### ٤-٨ خطر المعلومات

تتمثل هذه المخاطر في عدم معرفة المعلومات الكاملة عن الشركات المستثمر في أسهمها، إما لعدم الشفافية أو عدم وجود رؤية واضحة للأحوال المستقبلية بسبب عوامل غير معروفة مما قد يؤدي إلى حدوث نتائج سلبية تزيد نسبة المخاطر. ونظراً لطبيعة الصندوق كونه صندوق مؤشر يتبع مؤشر الـ EGX ٣٠ فسيتم الحد من هذا الخطر من خلال معايير اختيار الأسهم المكونة للمؤشر التي تستبعد الشركات التي لا تلتزم بقواعد الإفصاح المنصوص عليها في قواعد قيد وشطب الأسهم بالبورصة المصرية.

### ٥-٨ خطر إبتاع المؤشر

هي المخاطر المتعلقة بالالتزام مدير الاستثمار بإبتاع الاسهم التي يتألف منها مؤشر الـ EGX ٣٠ من أنواع ونسب الاستثمار، مما يعني أن مدير الاستثمار ليس له الحق في إدارة أموال الصندوق بطريقة تمكنه من اتخاذ قرار بيع الأسهم بناءً على تقييمه وتحليله لأداء هذه الأسهم حتى يتم استبعادها من المؤشر أولاً. ونظراً لطبيعة الصندوق كونه صندوق تداول وثائقه في البورصة، فهو يتيح للمستثمر سرعة القرار من خلال جلسة التداول في البورصة وتعديل نسبة تعرضه للسوق.

### ٦-٨ خطر خطأ التتبع

هي المخاطر المتعلقة بعدم تطابق عائد الصندوق مع عائد المؤشر نظراً لتكبد الصندوق عدة مصروفات منها المصروفات الإدارية وعمولات السمسرة التي لا يتضمنها حساب عائد المؤشر. وطبقاً للسياسة الاستثمارية للصندوق يلتزم مدير الاستثمار بالأقل معامل الارتباط بين سعر الوثيقة وقيمة المؤشر عن ٩٥%، مما يحد من مخاطر خطأ التتبع.

### ٧-٨ خطر التركيز

هي المخاطر المتعلقة بتركز استثمارات الصندوق في سهم معين، ونظراً لطبيعة الصندوق كونه صندوق مؤشر يطبق سياسة استثمارية تحافظ على الاستثمار في محفظة مكونة من أسهم المؤشر البالغة ٣٠ سهم، فإن مدير الاستثمار يكون ملزماً بالنسب الاستثمارية التي يتبعها المؤشر المستهدف بالاستثمار. والجدير بالذكر أن معايير مؤشر الـ EGX ٣٠ تحددت لتتفادي التركيز على قطاع بعينه ومن ثم فهو يوفر تمثيل جيد لمختلف القطاعات العاملة داخل الاقتصاد المصري.

### ٨-٨ خطر اختلاف سعر الوثيقة المتداول عن القيمة الصافية للوثيقة

هي المخاطر المتعلقة بوجود فرق بين سعر الوثيقة المتداولة في البورصة والقيمة الصافية لوثيقة استثمار الصندوق وهو الأمر الذي يحدث على المدى القصير في ذات جلسة التداول والذي يعرف بفرصة المراجعة (Arbitrage). ويتم تجنب هذه المخاطر من قبل صانع السوق الذي يقوم بإزالة هذا التفارق في الأسعار عن طريق الاستفادة من فرصة المراجعة القائمة (إن وجدت).

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

#### ٩-٨ مخاطر وقف أحد الأوراق المالية المكونة للمؤشر

في حالة الوقف المؤقت لأحد الأوراق المالية المكونة للمؤشر  
يجوز لصانع السوق بعد موافقة مدير الاستثمار الوفاء بقيمة هذه الورقة المالية في شكل  
نقدي بما لا يخل بنسبة الأوراق المالية المكونة لمحفظة الصندوق من الأوراق المالية  
المكونة للمؤشر، وكذلك بما لا يخل معامل الارتباط بين سعر الوثيقة وقيمة المؤشر  
الواردة بالإجراءات التنفيذية لنشاط صناديق المؤشرات المتداولة المعدة من البورصة  
والمعتمدة من الهيئة.

في حالة إيقاف التعامل على واحدة أو أكثر من الأوراق المالية ذات الوزن النسبي  
المؤثر المكونة للمؤشر أو عدم توافر عروض أو طلبات عليها

يجوز صدور إعفاء مؤقت من البورصة لصانع السوق خلال جلسة التداول طبقاً  
للحالات المشار إليها بالمادة (٤) من قرار البورصة رقم (١٣٣) وفي هذه الحالة يجب  
على مدير الاستثمار أو صانع السوق الإفصاح الفوري للمتعاقدين عن الموقف  
والظروف الاستثنائية التي استلزمته.

#### ١٠-٨ أسس قياس القيمة العادلة

يوضح الجدول التالي التسلسل العمري لقياس القيمة العادلة للأصول المالية:

الصندوق	تاريخ التقييم	الإجمالي	المستوي الأول	المستوي الثاني	المستوي الثالث
٣١ مارس ٢٠١٦ أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر	٣١ مارس ٢٠١٦	٢٤,٢٢٨,٧١٣	٢٤,٢٢٨,٧١٣	-	-
٣١ ديسمبر ٢٠١٥ أصول مالية بالقيمة العادلة من خلال الأرباح والخسائر	٣١ ديسمبر ٢٠١٥	١٤,٤٧٦,٢٤٦	١٤,٤٧٦,٢٤٦	-	-



صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٩ - أسهم

يتمثل رصيد استثمارات في أسهم فيما يلي :

نسبة استثمارات الصندوق في رأس مال الشركة / البنك %	نسبة القيمة السوقية إلى صافي أصول الصندوق %	نسبة القيمة السوقية إلى إجمالي الاستثمارات في السهم %	القيمة السوقية للأسهم التي يمتلكها الصندوق جنيته مصرى	اسم الشركة / البنك المستثمر فيه
٠,٠٢	٣٥,٤٩		٨,٥٩٩,٩٢١	قطاع البنوك البنك التجارى الدولى
٠,٠٠٨	٢,٣٧		٥٧١,٨٩٨	بنك كريدي أجريكول
	٣٧,٤٦	٣٧,٨٥	٩,١٧١,٨١٩	
٠,٠٠٩	١,٧٧		٤٣٤,٧٠٣	قطاع الموارد الأساسية حديد عز
٠,٠٠٩	١,٧٧	١,٧٩	٤٣٤,٧٠٣	
٠,٠٠٣	٠,٩١		٢٢٤,٤٠٨	قطاع المقاولات أوراسكوم للإنشاءات
٠,٠٠٣	٠,٩١	٠,٩٢	٢٢٤,٤٠٨	
٠,٠١١	٤,٣١		١,٠٥٤,٦٨٩	قطاع أغذية ومشروبات الشرقية للدخان
٠,٠١٣	٣,٧٢		٩١٠,٩٠٧	جھينة للصناعات الغذائية
	٨,٠٢	٨,١١	١,٩٦٥,٥٩٦	
٠,٠١٦	٥,٣٦		١,٣١٢,٤٣٣	قطاع العقارات مدينة نصر للإسكان والتعمير
٠,٠١٤	٧,٥٦		١,٨٥١,٢٢٤	مجموعة طلعت مصطفى القابضة
٠,٠١٥	٣,٩٥		٩٦٦,٩٨٨	بالم هيلز
٠,٠٢٠	٣,٣٨		٨٢٧,٥٨٩	السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار - سوديك
٠,٠٠٤	١,٨١		٤٤٣,٤٩٦	إعمار مصر
٠,٠٠٨	١,٨٠		٤٤٢,٠١٩	مصر الجديدة للإسكان والتعمير
	٢٣,٨٦	٢٤,١٢	٥,٨٤٣,٧٤٩	
٠,٠٠٥	٢,٩٩		٧٣١,٦٧٢	قطاع الاتصالات المصرية للاتصالات
٠,٠١١	١,٨٤		٤٥٠,٧٦٣	أوراسكوم للاتصالات والاعلام والتكنولوجيا
٠,٠٠٧	٤,٧٠		١,١٥٠,٣٦٧	جلوبال تليكوم القابضة
	٩,٥٣	٩,٦٣	٢,٣٣٢,٨٠٢	
٠,٠١٠	١,٩٩		٤٨٨,٧٩٥	قطاع الغزل والنسيج النساجون الشرقيون
	١,٩٩	٢,٠١	٤٨٨,٧٩٥	
٠,٠١٠	٣,٩٨		٩٧٤,٤٣٤	قطاع خدمات ومنتجات صناعية وسيارات السويدي للكابلات
٠,٠١٠	١,٦٩		٤١٥,٧٢٦	جي بي أوتو
	٥,٦٧	٥,٧٣	١,٣٩٠,١٦٠	
٠,٠٢١	٥,٣٢		١,٣٠٣,٥٨٧	قطاع خدمات مالية (باستثناء البنوك) المجموعة المالية هيرمس القابضة
٠,٠٢٤	٢,٢١		٥٤٠,٨٧٢	القلعة للاستشارات المالية
٠,٠٠٩	٢,١٧		٥٣٢,٢٢٢	بايونيرز القابضة
	٩,٧٠	٩,٨١	٢,٣٧٦,٦٨١	
	٩٨,٩١	١٠٠	٢٤,٢٢٨,٧١٣	الإجمالي

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولانحته التنفيذية

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

٩ - أسهم (تابع)

يتمثل رصيد استثمارات في أسهم فيما يلي :

اسم الشركة / البنك المستثمر فيه	القيمة السوقية للأسهم التي يملكها الصندوق جنيه مصرى	نسبة القيمة السوقية إلى إجمالي الاستثمارات في السهم %	نسبة القيمة السوقية إلى صافى أصول الصندوق %	نسبة استثمارات الصندوق في رأس مال الشركة / البنك %
<b>قطاع البنوك</b>				
البنك التجارى الدولى	٥,٦٠٧,٣٨١		٣٨,٧٥	٠,٠١٣
	٥,٦٠٧,٣٨١	٣٨,٧٤	٣٨,٧٥	٠,٠١٣
<b>قطاع الموارد الأساسية</b>				
حديد عز	٢٥٩,٩٢٢		١,٨٠	٠,٠٠٥
	٢٥٩,٩٢٢	١,٨٠	١,٨٠	٠,٠٠٥
<b>قطاع المقاولات</b>				
اوراسكوم للإنشاءات	١٥٩,٠٤٢		١,١	٠,٠٠٢
	١٥٩,٠٤٢	١,١	١,١	٠,٠٠٢
<b>قطاع أغذية ومشروبات</b>				
الشرقية للدخان	٦٠٢,٧٠٠		٤,١٦	٠,٠٠٧
جھينة للصناعات الغذائية	٥٧٦,٧٢٣		٣,٩٨	٠,٠٠٨
	١,١٧٩,٤٢٣	٨,١٥	٨,١٤	
<b>قطاع العقارات</b>				
مدينة نصر للاسكان والتعمير	٧٧١,٨٥٥		٥,٣٢	٠,٠١١
مجموعة طلعت مصطفى القابضة	١,١٤٢,٠٠٧		٧,٨٨	٠,٠٠٩
بالم هيلز	٤٤٥,٤٢٠		٣,٠٨	٠,٠٠٨
السادس من أكتوبر للتنمية والاستثمار - سوديك	٤١٥,٤٧٧		٢,٨٧	٠,٠١٣
بورتو القابضة	١٢٨,٠٩٧		٠,٨٩	٠,٠٠٧
مجموعة عامر القابضة	١٤٠,٥٩٤		٠,٩٧	٠,٠٠٧
مصر الجديدة للاسكان والتعمير	٢٧٣,٧٨٦		١,٨٩	٠,٠٠٥
	٣,٣١٧,٢٣٦	٢٢,٩١	٢٢,٩٠	
<b>قطاع الاتصالات</b>				
المصرية للاتصالات	٣٥٩,٥٠١		٢,٤٨	٠,٠٠٣
اوراسكوم للاتصالات والاعلام والتكنولوجيا	٢٥٦,١٩٥		١,٧٧	١,٠٠٧
جلوبال تليكوم القابضة	٤٦٨,٠٢١		٣,٢٣	٠,٠٠٤
	١,٠٨٣,٧١٧	٧,٤٩	٧,٤٨	
<b>قطاع الغزل والنسيج</b>				
النساجون الشرقيون	٣٣٣,٤٢٠		٢,٣٠	٠,٠٠٣
	٣٣٣,٤٢٠	٢,٣٠	٢,٣٠	٠,٠٠٣
<b>قطاع خدمات ومنتجات صناعية وسيارات</b>				
السويدي للكابلات	٥٣٨,٠٩٦		٣,٧٢	٠,٠٠٧
جي بي أوتو	٣٠٦,٤٧٢		٢,١٢	٠,٠٠٨
	٨٤٤,٥٦٨	٥,٨٣	٥,٨٤	
<b>قطاع خدمات مالية (باستثناء البنوك)</b>				
المجموعة المالية هيرمس القابضة	٧٦٢,٠٤٤		٥,٢٧	٠,٠١٣
القلعة للاستشارات المالية	٣٠٦,٣٤٢		٢,١٢	٠,٠١٤
بايونيرز القابضة	٢٤٢,٣٤٨		١,٦٧	٠,٠٠٦
	١,٣١٠,٧٣٤	٩,٠٧	٩,٠٦	
<b>قطاع السياحة والترفيه</b>				
المصرية للمنتجات السياحية	١٢٠,٧٥٠		٠,٨١	٠,٠٠٤
	١٢٠,٧٥٠	٠,٨٢	٠,٨١	٠,٠٠٤
<b>قطاع كيماويات</b>				
سيدي كرير للبتر وكيمواويات	٢٦٠,٠٥٣		١,٨٠	٠,٠٠٤
	٢٦٠,٠٥٣	١,٨٠	١,٨٠	٠,٠٠٤
<b>الإجمالي</b>	١٤,٤٧٦,٢٤٦	١٠٠	%٩٩,٩	

صندوق استثمار شركة صناديق المؤشرات "EGX ٣٠ Index ETF" منشأ وفقاً لأحكام القانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية

الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

١٠ - أرصدة مدينة أخرى

٣١ ديسمبر ٢٠١٥	٣١ مارس ٢٠١٦
٢,٧٠٥	١٨٦,٥١٨
٥,٨٤٠	٥,٦٤٠
<u>٨,٥٤٥</u>	<u>١٩٢,١٥٨</u>

إيرادات مستحقة  
مصروفات مدفوعة مقدماً  
الإجمالي

١١ - نقدية بالبنوك

٣١ ديسمبر ٢٠١٥	٣١ مارس ٢٠١٦
٢٧٢,٨٣٢	٣٩١,٧٥٣
<u>٢٧٢,٨٣٢</u>	<u>٣٩١,٧٥٣</u>
١,٨٩%	١,٦%

حسابات جارية  
الإجمالي

النسبة إلي صافي أصول الصندوق

١٢ - أرصدة دائنة أخرى

٣١ ديسمبر ٢٠١٥	٣١ مارس ٢٠١٦
١٣٣,٠٠٢	١٣٣,٠٠٢
٦٢,٥٠٠	٦٢,٣٦٨
٥٠,٠٠٠	٦٢,٤٣٣
١٠,٠٠٠	١٢,٥٨٤
٩,٠٦٦	١٠,٩١٢
٢١,٥٣٧	٣٨,٦٧٤
٩٢٠	١,٨٧٠
٢٧١	١٨,٦٥٢
<u>٢٨٧,٢٩٦</u>	<u>٣٤٠,٤٩٥</u>

مصروفات تسويقية وتأسيس مستحقة  
أتعاب مهنية مستحقة  
أتعاب أعضاء مجلس إدارة شركة صناديق المؤشرات المستحقة  
أتعاب المستشار القانوني المستحقة  
عمولة شركة خدمات الإدارة المستحقة  
أتعاب مدير الاستثمار المستحقة  
مستحقات أمين الحفظ  
ضرائب مستحقة  
الإجمالي

١٣ - مصروفات إدارية وعمومية

الفترة المالية من ٢٢ يوليو ٢٠١٤ حتى ٣١ مارس ٢٠١٥	٣١ مارس ٢٠١٦
٢٩,٥٠٠	-
٢٥,٢٠٥	٢٤,٨٦٨
٥,٥٢٠	٢,٥٨٤
٢٩,٤٢٨	٣,١١١
<u>٨٩,٦٥٤</u>	<u>٣٠,٥٦٢</u>

مصروفات تسويقية وتأسيس  
أتعاب مهنية  
أتعاب قانونية  
أخرى  
الإجمالي



الإيضاحات المتممة للقوائم المالية  
عن فترة الثلاثة أشهر المنتهية في ٣١ مارس ٢٠١٦  
(جميع المبالغ الواردة بالإيضاحات بالجنيه المصري إلا إذا ذكر خلاف ذلك)

#### ١٥ - الضرائب

بتاريخ ٤ يونيو ٢٠١٤، صدر قانون رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤، يعمل به اعتباراً من اليوم التالي لصدوره، بفرض ضريبة إضافية سنوية مؤقتة لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من الفترة الضريبية الحالية بنسبة (٥%) على ما يجاوز مليون جنيه مصرى من وعاء الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين أو أرباح الأشخاص الاعتبارية طبقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل، ويتم ربطها وتحصيلها وفقاً لتلك الأحكام.

بتاريخ ٣٠ يونيو ٢٠١٤، صدر القرار الجمهورى بقانون رقم ٥٣ لسنة ٢٠١٤ وقد تضمن هذا القانون أحكاماً بتعديل بعض مواد قانون الضريبة على الدخل الصادر بالقانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥، ومنها المعالجة الضريبية المتعلقة بصناديق الاستثمار وذلك بإخضاعها للضريبة على الدخل مع الأخذ فى الاعتبار الإعفاءات التالية :

١ - إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار فى الأوراق المالية المنشأة وفقاً لقانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ التى لا يقل استثمارها فى الأوراق المالية وغيرها من أدوات الدين عن (٨٠%).

٢ - إعفاء توزيعات صناديق الاستثمار القابضة التى يقتصر الاستثمار فيها على صناديق الاستثمار المشار إليها فى البند السابق.

٣ - إعفاء ٩٠% من توزيعات الأرباح التى تحصل عليها صناديق الاستثمار فى الأوراق المالية وصناديق الاستثمار القابضة المشار إليهما فى البندين عاليه.

٤ - إعفاء عائد الاستثمار فى صناديق الاستثمار النقدية.

٥ - إعفاء عائد السندات المقيدة فى جداول بورصة الأوراق المالية دون سندات الخزنة.

٦ - إعفاء أرباح صناديق الاستثمار التى يقتصر نشاطها على الاستثمار فى النقد دون غيره.

بتاريخ ٦ أبريل ٢٠١٥، صدر القرار الوزاري رقم ١٧٢ لسنة ٢٠١٥ بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون الضريبة على الدخل الصادر بقرار وزير المالية رقم ٩٩١ لسنة ٢٠٠٥.

بتاريخ ٢٠ أغسطس ٢٠١٥، صدر قرار رئيس الجمهورية بقانون رقم (٩٦) لسنة ٢٠١٥ يعدل بعض أحكام قانون الضريبة على الدخل رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥ والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠١٤ بفرض ضريبة إضافية مؤقتة على الدخل، على أن يعمل بهذا القرار اعتباراً من اليوم التالي لنشره، وفيما يلي أهم التغييرات الواردة بالقرار:

١ - تخفيض سعر الضريبة على الدخل ليصبح ٢٢,٥% من صافي الأرباح السنوية.

٢ - تعديل مدة فرض الضريبة المؤقتة ٥%.

٣ - تعديل الضريبة على توزيعات الأرباح.

٤ - وقف العمل بفرض ضريبة رأسمالية على ناتج التعامل فى الأوراق المالية المقيدة بالبورصة لمدة عامين تبدأ من ١٧ مايو ٢٠١٥.